مرسوم ينابيع إرطاس/ فلسطين
ظروف ودوافع إصداره وأسباب نقضه *

د. عامر مرعي **

أ. هدى الردايدة ***

* تاريخ التسليم: 12/ 11/ 2013م، تاريخ القبول: 21/ 3/ 2015م.

** أستاذ مشارك/ دائرة علوم الأرض والبيئة/ جامعة القدس/ فلسطين.

*** مدرسة/ غير متفرغة/ جامعة القدس/ فلسطين.

ملخص:

يعالج هذا البحث قضية رقم 98/ 1925 التي بنيت على المرسوم الذي أصدره المندوب السامي البريطاني في فلسطين، الخاص بتملّك مياه ينبوع قرية إرطاس، ونقل مياهه إلى القدس، حيث تم التركيز على: خلفية اتخاذ القرار وأسبابه، وعلى أسباب رفض القرار من قبل محكمة الملك الخاص في لندن، بناءً على احتجاج أهالي القرية، واستئنافهم لدى مجلس الملك.

لقد شكلت هذه القضية تحدّياً لأهالي قرية إرطاس الفلسطينيين من جهة، والمندوب السامي البريطاني (هربرت صموئيل) ومشروع الاستيطان الصهيونيّ في فلسطين من جهة أخرى.

عزا الانتداب البريطاني إصدار مرسوم تملك مياه إرطاس إلى فترات الجفاف، التي حصلت في فلسطين ما بين الأعوام 1925 ـ 1936. وصدر القرار بدعم من بلدية القدس، التي كان أغلبية أعضائها من الضباط البريطانيين واليهود؛ وبسبب توسّع مدينة القدس، وإنشاء أحياء سكنية جديدة للمهاجرين، ما تطلب توفير كميات كافية من المياه لهم؛ لتغطية احتياجات هؤلاء المهاجرين اليهود. وقد نصّ مرسوم ينبوع إرطاس على: السيطرة على المياه، وتملّكها، ونقلها إلى القدس، وذلك على الرغم من تعارضه مع بنود صك الانتداب البريطاني على فلسطين، وحقوق سكان الإقليم.

تناول البحث أسباب نقض مرسوم ينبوع إرطاس؛ لتعارضه مع بنود صك الانتداب، ووظيفة الانتداب ذاته في العمل على إدارة مصالح الإقليم دون التعرض لمصالح المواطنين، والمساس بحقوقهم المدنية، إذ أن الانتداب من حقّه إدارة الإقليم لتحقيق المصلحة العامة، ومصالح سكانه، ولا يحق له فرض سيادته على الإقليم الواقع تحت الانتداب واستملاك موارده الطبيعية.

وتوصل البحث إلى أنه تم نقل المياه لتلبية احتياجات المهاجرين اليهود في القدس، وصدر المرسوم لصالحهم من دون الأخذ بعين الاعتبار مصالح المواطنين العرب الفلسطينيين أصحاب الأرض والينبوع.

من المهم التّنويه إلى أنه في سبيل إنجاز هذا البحث لم تتوافر المراجع اللازمة لعدم وجودها نهائياً، وأن هذا الموضوع بالذات لم تتناوله دراسات عربية بشكل عام، ولا فلسطينية بشكل خاص، وإنّما تعرّضت له المجلة الأمريكية للقانون الدولي في العام 1926م.

وفي بحثنا هذا تم الاعتماد على نصوص صك الانتداب بشكل عام، وعلى مقالات، وبحوث تم نشرها على مواقع الانترنت المذكورة بشكل خاص، والتي تتحدّث عن القدس وإرطاس من الناحية الجغرافية؛ لإثراء البحث بالمعلومات اللازمة، وعليه نُوصي بتشجيع البحث في مثل هذه المواضيع النادرة للإلمام، والوعي بها وفهم الماضي لبناء مستقبل زاهر، والسّعي لتوفير المراجع المتخصّصة وغير الموجودة في فلسطين نهائياً.

Urtas Springs Ordinance Circumstance, causes of its issuance and the appeal case

Abstract:

This study addresses case number 98/ 1925 which was enacted by the Ordinance issued by the British High Commissioner in Palestine. This Ordinance consisted of the appropriation of the spring waters of Urtas village and the transportation of its water to Jerusalem. Focus has been undertaken to understand the reasons behind taking such a decision of appropriation as well as on the reasons behind the decision of the Royal Court of Justice in London to reject the Order as a reason to the village inhabitants who protested and appealed at the Royal Council.

This case has been a challenge to the Palestinian inhabitants of Urtas village on one side and the British High Commissioner (Herbert Samuel) and the Zionist Settlement project in Palestine on the other side.

The British Mandate justified the issuing of the confiscation Ordinance of Urtas water because of the drought periods that occurred in Palestine between 1925 and 1936. This decision was issued with the support of the Jerusalem Municipality of which the majority of its members were British and Jewish officers. Due to the expansion of the city of Jerusalem and the construction of new neighborhoods for immigrants, the situation called for a massive supply of sufficient water quantity to meet the needs of the Jewish immigrants. Accordingly, the Urtas spring Ordinance was issued to overtake the spring's waters, possess it and transport it to Jerusalem despite its contradiction with the British Mandate Act Terms in Palestine and the rights of the region's inhabitants.

This study tackled the reasons beyond the rejection of the Artas spring Ordinance that contradicted the British Mandate Act Terms, as well as the role of the Mandate itself in managing the region's interests without interfering with the interests of the inhabitants and respecting their civil rights. The Mandate has the right to manage the region to fulfill its public interests and the interest of its inhabitants and has no right to impose its sovereignty on the region and confiscate its natural resources.

This study has reached the fact that water has been transported to meet the needs of the Jewish immigrants inhabiting Jerusalem, furthermore, the Ordinance was issued in their favor and not in the favor of the Arab inhabitants due to the circumstances which led to the issuance of the Order.

مقدمة:

جسد الماء دورا مهماً في الصراع بين سكان فلسطين والمهاجرين اليهود الذين بلغت هجراتهم إلى فلسطين ذروتها إبان الانتداب البريطاني.وقد استهدفت الهجرة اليهودية مدينة القدس على وجه الخصوص، وأدت الزيادة المطّردة للسكان اليهود المهاجرين والعرب (المسلمين والمسيحيين) في فلسطين بعامة والقدس بخاصة إلى ازدياد الطلب على الماء للاستعمالات الحياتية اليومية المختلفة.

وقد أمدّت الينابيع المجاورة مدينة القدس بالمياه اللازمة، وذلك بالتراضي بين السكان العرب الأصليين سواءً أكان ذلك مقابل مردود مالي لأصحاب الحق بمصدر الماء أم غير ذلك، وأمدّت قرية إرطاس المدينة بالمياه لوفرة القنوات والعيون المائية فيها، ولقدسية المدينة لديهم.واستمر ذلك الحال بين أهالي قرية إرطاس وبلدية مدينة القدس باتفاق شفوي على تزويد المدينة بالماء الفائض عن حاجة القرية مقابل مبلغ (700) جنيه فلسطيني، وهو ما تم قبل عام 1925، ومع ازدياد الرغبة لدى المندوب السامي والمستوطنين اليهود في استملاك مصادر المياه، والسيطرة على إدارتها دون أصحابها، قام الأخير بإصدار قرار استملاك، ونقل مياه إرطاس إلى مدينة القدس، وذلك لإمداد الأحياء المقامة خارج أسوار المدينة بالمياه.[1]

يستعرض الباحثان في هذه الدراسة الموارد المائية المتوافرة في مدينة القدس وقرية إرطاس، ويناقشان مرسوم ينبوع ارطاس لسنة 1925، وأسباب إصداره، ونقضه، والأحداث والوقائع التي رافقت صدوره، وفي الجزء الأخير من البحث يبينان وقائع القضية، والنزاع حول ملكية الينبوع، وحق التصّرف فيه، واللوائح التي قَدَّمها كل من الإدعاء العام، وممثلي أهالي قرية إرطاس.

تهدف هذه الدراسة إلى تعريف القارئ بالسياسة التي اتبعها الانتداب البريطاني في فلسطين لمساعدة المستوطنين اليهود في استملاك مصادر المياه، وحرمان السكان الأصليين من إدارتها واستغلالها وفق مصالحهم، كذلك تبين هذه الورقة ردّ فعل السكان الفلسطينين للحفاظ على حقوقهم، وبيان حقيقة ما كان يقوم به الانتداب البريطاني في بداية القرن العشرين لمساعدة اليهود في الاستيلاء على فلسطين ومقدّراتها.

المبحث الأول: الموارد المائية في القدس وارطاس

تقع فلسطين التاريخية (كما كانت عند بدء الانتداب البريطاني) غربي القارة الآسيوية بين خطي طول 15 – 34 و 40 – 35 شرقاً، وبين دائرتي عرض 30 – 29 و 15 – 33 شمالاً، ويحدّها من الشمال: لبنان وسوريا، ومن الغرب: البحر الأبيض المتوسط، ومن الجنوب: مصر ومن الشرق: الأردن.وتتكون جغرافياً من أربعة مناطق طبيعية: السهل الساحلي، والمرتفعات (جبال الجليل، ونابلس، والقدس، والخليل) ، ومن: غور الأردن، وصحراء النقب.ونظراً لموقعها الاستراتيجي بين قارات العالم وكونها مهد الديانات السماوية الثلاث في العالم، ونقطة الوصل بين القارتين الافريقية والاسيوية، وبين الكثير من الدول، وغناها بالموارد الطبيعية طمع فيها لتكون الوطن القومي ليهود العالم وتمثل ذلك الطمع بوعد بلفور عام 1917 م.[2]

المطلب الأول: القدس

تقع مدينة القدس وسط فلسطين، إلى الشرق من البحر المتوسط على سلسلة جبال ذات سفوح تميل إلى الغرب والشرق، وترتفع عن سطح البحر المتوسط 750م، وعن سطح البحر الميت 1150م، وتقع على [3] على خط طول 35 درجة و13 دقيقة شرقاً، وخط عرض 31 درجة و 52 دقيقة شمالاً

- **أولاً: أهمية موقع مدينة القدس**

ترجع أهمية الموقع الجغرافي للقدس إلى كونه نقطة مرور لكثير من الطرق التجارية، و لمركزيته بالنسبة لفلسطين والعالم الخارجي معاً، حيث يجمع بين الانغلاق وما يعطيه من حماية طبيعية للمدينة، والانفتاح وما يعطيه من إمكان الاتصال بالمناطق، والأقطار المجاورة، الأمر الذي كان يقود إلى احتلال سائر فلسطين والمناطق المجاورة في حال سقوط القدس، إضافةً إلى تشكيله مركزاً إشعاعياً روحانياً باجتماع الديانات الثلاث، وهذا كلّه يؤكد الأهمية الدينية، والعسكرية، والتجارية، والسياسية للقدس [4] .

- **ثانياً: سكان مدينة القدس**

بلغ عدد سكان فلسطين عام 1925 (641.494) مسلماً و (75.512) مسيحياً و (120.725) يهودياً، وفقاً لإحصائيات عام 1945 بلغ عدد سكان مدينة القدس 295،230 منهم 142،829 مسلماً، و52،600 مسيحياً 100،200 يهودياً.[5]

في الوقت الحاضر يصل عدد سكان القدس إلى 746،300 نسمة، تبلغ نسبة اليهود 66 %، والعرب (المسلمون والنصارى) 34 %، وزاد عدد سكان المدينة ما بين السنوات 1967 _ 2006 بـ 175 %، ويتضح أنه منذ قيام دولة إسرائيل كان سكان القدس 84 ألف نسمة، وتضاعف عدد سكانها 9 مرات في الوقت الحاضر وأصبح أغلبهم من اليهود [6] .

- **ثالثاً: مصادر مياه مدينة القدس**

لا توجد في المدينة أنهار جارية، بل كانت فيها عيون وينابيع مياه، فضلاً عن وجود آبار جوفية وهي كلها تصلح للشرب.وتمثل عيون المياه وآبار جمع المياه والمطر موارد المياه الأساسية للمدينة، وأقرب منبع لمدينة القدس هو: عين "أم الدرج" بالقرب من "سلوان" جنوب غربي "القدس"، ولذلك اعتمدت المدينة منذ تاريخها الأول على تخزين مياه الأمطار في برك وآبار، وعلى عدد من الآبار والبرك؛ مثل: بئر "أيوب»، و"البركة الحمراء".ولعدم كفاية هذه الموارد كانت القدس تحصل على المياه من مصادر خارج حدودها ومن أهمها ينبوع قرية إرطاس.

وإضافة إلى ذلك هناك مصادر أخرى لتزويد المدينة بالمياه وهي:

- عين سلوان: وتعرف بعدّة أسماء منها: عين جيحون، وعين أم الدرج، وتعدّ من أشهر عيون المدينة وتقع على مسافة (300) متر من الزاوية الجنوبية الغربية للحرم القدسي.
- برك سليمان: أنشئت عام 1526م، سُميت بذلك نسبة إلى السلطان العثماني سليمان القانوني، لها واجهة حجرية ذات شكل مستطيل، وفي أسفلها صنبور مياه.والهدف من إنشائها سقاية عابري السبيل، بالإضافة إلى كونها من مصادر المياه الحيوية لمدينة القدس؛ لكونها قريبة منها: (وتعتبر ضمن حدودها) ، حيث تغذيها كل من مياه الأمطار وينبوع إرطاس.
- عين كارم: تنبع من جبال «القدس الغربية» عند قرية «عين كارم»، وتسير في الاتجاه القادم من جنوب غربي المدينة.
- نهر جيحون: مجرى مائي شرق القدس ويسمى وادي جهنم أو وادي قدرون [7] .

وتعد البرك المنزلية من أهم مصادر المياه لسكان مدينة القدس، وقد أنشئت جوار العيون، وهي عبارة عن خزانات أو صهاريج أرضية تساق إليها المياه من الأمطار والينابيع لخزنها. وهناك مجموعة من العيون مثل: عين السلطان، والعروب، ووادي البيار، والبالوع، وكلها تصب في برك سليمان، ومن ثم يتم سحب المياه منها إلى القدس، كما تحوي مدينة القدس بركا قديمة عُدّت معالم حضارية في المدينة مثل بركة ماملا وبركة الدّم، وبركة السلطان.

المطلب الثاني: قرية إرطاس

قرية كنعانية عربية فلسطينية معناها: الجنة المقفلة.وهي إحدى قرى بيت لحم، عُرفت على مرّ العصور بمكانها الاستراتيجي بالغ الأهمية، بالإضافة لما تتمتّع به من خصوبة أراضيها، ووفرة مصادر المياه، وتقع على بعد حوالي 4 كيلو متر جنوب غربي مدينة بيت لحم على الطريق العام (القدس ـ بيت لحم ـ الخليل) وارطاس قرية قديمة، نستدل على تاريخها من خلال برك المياه الموجودة فيها، والتي تعرف باسم برك سليمان، وقد عرفت بوفرة مصادر المياه، والتي تعدّ من أكبر الأنظمة المائية القديمة في فلسطين، وقد زوّدت مدينة القدس بالمياه منذ الفترة الرومانية حتى العام 1924، ويقال: إنها من ناحية القدم تأتي بعد مدينة أريحا.

- **أولاً: سكان قرية إرطاس**

قُدّر عدد سكان القرية عام 1922 بحوالي 433 نسمة، وفي العام 1925 بحوالي 500 نسمة، وارتفع العدد إلى 800 نسمة عام 1948، وهم كلهم مسلمون يعملون بالزراعة، ويبلغ عددهم في الوقت الحاضر حوالي 6000 نسمة، كما يعيش عدد من المسيحيين في دير راهبات إرطاس، الذي تم بناؤه عام 1901 حيث يسكنه حالياً 8 راهبات.

اعتمد أهالي إرطاس عبر عصور التاريخ على الزراعة، ويزرعون محاصيل موسمية، مروية حيث تبلغ مساحة الأراضي المروية 4300 دونم، وقد اعتمد سكان القرية على تلك المياه لسد حاجاتهم المنزلية، وري محاصيلهم الزراعية.

- **ثانياً: مصادر المياه في قرية إرطاس**

عرف عن ارطاس وفرة المياه، فتعدّدت القنوات، والعيون المائية فيها، وقد تم إنشاء نظام مائي في القرية منذ الفترة الرومانية المبكرة حيث وجد هذا النظام في الجزء العلوي من وادي إرطاس، وكان الهدف منه نقل المياه إلى القدس.

عيون المياه في إرطاس: تمتاز إرطاس بوجود عدد كبير من العيون المائية **وأهمها ست، هي**:

- عين صالح أو «رأس العين»: تقع غربي برك سليمان على مسافة 120م منها وترتفع عن سطح البحر 814 م.
- عين القلعة أو «عين البرج»: توجد داخل القلعة عند الزاوية الشرقية، وترتفع عن سطح البحر 800 م وتصب في برك سليمان.
- عين عطان أو «عين أيوب»: تقع في خربة عطن جنوب برك سليمان، وترتفع عن سطح البحر 760م.
- عين الفروجة: تقع في بركة سليمان التحتا وقد اكتشفت زمن الانتداب في أثناء ترميم نظام قنوات الماء في البركة التحتا، حيث ينقل الماء إلى ممر يعرف بعين الفروجة في البركة نفسها.
- عين البرك، توجد في الجدار الشمالي الشرقي لبركة سليمان التحتا.
- عين إرطاس» النبع المختوم»: تقع إلى الشرق من برك سليمان، وترتفع عن سطح البحر 667 م.وتعد العين الرئيسة في إرطاس، ومن أغزرها ماءً، وهي مكان استقطاب السكان، وتروي بساتين وادي ارطاس [9] جميعها، كما تغطي احتياجات الأهالي المنزلية والزراعية.

- **ثالثاً: علاقة إرطاس بإمداد مدينة القدس بالمياه**

عدت كثير من الدراسات مياه قرية إرطاس أحد مصادر المياه التابعة لمدينة القدس في كافة الفترات الإسلامية وخلال الحملات الصليبية؛ إذ عرف عنها قدم نظامها المائي الذي يعود إلى العهد الروماني، ووفرة مصادر المياه فيها، وقربها من مدينة القدس، حيث زودت مدينة القدس بالمياه من خلال القنوات، وقد ساعدت هذه القنوات مدينة القدس على الصمود أمام الحملات الصليبية.

وفي الفترة العثمانية قام السلطان العثماني مراد الرابع ببناء قلعة عرفت باسمه (قلعة مراد) لحماية برك سليمان والقنوات المائية التي تصل إلى القدس، وفي العام 1901 تم استبدال القناة الفخارية بقناة معدنية، وذلك بإشراف مهندس يوناني يدعى أفرنقاه، وأصبحت الاستفادة من المياه الزائدة عن حاجة السكان عرفاً تم اتباعه، وذلك بنقلها خلال قنوات إلى مدينة القدس؛ ليستفيد منها سكان المدينة المقدسة، والحرم القدسي بالمياه باستمرار.[10]

لذا كان إمداد مدينة القدس بمياه ينبوع إرطاس أمراً طبيعياً، وكان هذا يحصل بموافقة أهالي القرية، وعليه قام المندوب السامي بإصدار مرسوم غريب لاستملاك مياه الينبوع دون مقابل، وذلك بهدف إمداد الأحياء الجديدة ذات الغالبية السكانية اليهودية في مدينة القدس بالمياه، دون الأخذ بعين الاعتبار ما إذا كانت تلك المياه فائضة عن حاجة أهالي القرية أم لا.

للوهلة الأولى اعتبر اعتراض أهالي قرية إرطاس على هذا المرسوم أمراً غريباً عن عادات السكان، وتقاليدهم الذين ما فتئوا خلال التاريخ يزودون المدينة المقدسة بالمياه، لذا فُسِّر اعتراض أهالي إرطاس بأن قرار المندوب السامي كان مفاجئاً لهم، وذلك بالاستيلاء على مصدر المياه الخاصة بهم، لكن هذا التفسير بعيد عن الحقيقة، وعليه كان لا بد من البحث عن السبب الحقيقي الذي دفع أهالي إرطاس للاعتراض على قرار المندوب السامي.

المبحث الثاني: مرسوم ينابيع ارطاس

قامت بلدية القدس في عهد رئيسها موسى العلمي قبل عام 1925 بعقد اتفاق شفوي مع وجهاء أهالي قرية إرطاس بأن تسحب البلدية الفائض من مياه نبعهم إلى القدس مقابل مبلغ من المال قدره 700 جنيه فلسطيني في السنة وذلك لزيادة المياه المخزنة للمسجد الأقصى.

وبسبب زيادة عدد السكان في مدينة القدس، وزيادة الأحياء الجديدة خارج أسوار المدينة، وزيادة الطلب على المياه للأغراض المنزلية، والصناعية لتلك الأحياء، قام المندوب السامي البريطاني «هربرت صموئيل» بخرق الاتفاق الشفهي الذي تمّ بين رئيس بلدية القدس موسى العلمي ووجهاء إرطاس، وأصدر مرسوماً باستملاك ونقل مياه من إرطاس إلى مدينة القدس، وكان ذلك عام 1925 وبناء على طلب من بلدية القدس التي كان يرأسها في ذلك الوقت راغب النشاشيبي فيما كان أغلب أعضائها من البريطانين واليهود.

أجاز المرسوم للمندوب السامي بموجب أمر نشر في الجريدة الرسمية لبلدية القدس أو أي سلطه أخرى مثل مصلحة المياه بأن تتولّى توريد المياه من ينابيع إرطاس إلى المدينة، واتخاذ قرار بذلك في فترة لا تتجاوز 12 شهرا من تاريخ نشر هذا الأمر، ووفقاً للمرسوم يقتصر حق الحصول على المياه من النبع على الحكومة بشرط إبقاء ما يكفي من المياه لتلبية الاحتياجات اليومية لسكان القرية.[11]

اشتمل مرسوم ينابيع إرطاس على خمسة أبواب وهي:

- **الباب الأول**: تناول اسم المرسوم وهو «مرسوم ينابيع إرطاس»، وموضوعه «استملاك المياه ونقلها إلى القدس»، ونشره في الجريدة الرسمية، والسلطة المختصة بإصداره.
- **الباب الثاني**: تناول هذا الباب تحديد كمية المياه، وفقا لاحتياجات السكان من: المياه في كل من مدينة القدس، وقرية ارطاس، وفقاً للعامل الاجتماعي، والاستخدامات السابقة، ويضمن أن تكون المياه متاحة وكافية لتلبية الاحتياجات اليومية لسكان القرية؛ لأغراض الشرب، وللأغراض المنزلية والزراعية.

ولم يوضح في هذا الباب كيفية التعويض وتحديد مقدار التعويض الذي يدفع لاهل قرية إرطاس، وإنما نصّ فقط على التعويض عن الأضرار التي تلحق بالسكان من جراء نقل المياه، سواء أكان ذلك في نقص المياه، أم الأضرار التي تلحق بالمزروعات، أم الأراضي الزراعية، والاستيلاء عليها، لكنه لم يفصّل كيفية التعويض.

- **الباب الثالث**: تناول موضوع تعيين المُحَكّم، وكيفية تعيينه في المنازعات التي ستنشأ جراء هذا المرسوم من قبل المفوض السامي.و يختص بالنظر في المنازعات الناشئة عن نقل المياه، والمنازعات المتعلّقة بكمية المياه، والمنازعات الناشئة عن الأضرار، التي لحقت بالزراعة، والأراضي المخصّصة لغرض الإقامة فيها، أو بالقرب من الينابيع، أو لاستخدامها في تركيب المحركات، والآلات الأخرى الخاصة لنقل المياه، وربما وضع خطوط أنابيب من الخزان لفصل مياه الينابيع في برك سليمان، شريطة أن يدفع للمالك تعويض عن أية خسارة مباشرة أو عن الضرر الناتج عن هذا الفعل، وتنظر تلك المنازعات أمام محكمة خاصة تتكوّن من قاض واحد له مؤهلات محّددة ولا يوجد استئناف على قراراته.[12]
- **الباب الرابع**: يتعلّق بسقي الحديقة النباتية لدير إرطاس؛ وذلك أن ملكية الأراضي الزراعية لا تعود فقط إلى أهالي ارطاس، وإنما كان جزء منها ملكاً للدير ونسبة الأراضي التي تعود ملكيتها للدير تساوي 26 % من الأراضي الزراعية في قرية إرطاس.وتناولت هذه المادة أيضا تعويض أصحاب البساتين، والأشخاص، الذين زرعوا المحاصيل المعتادة قبل نقل المياه، وتضرّروا نتيجة ذلك، حيث أن قرية إرطاس اشتهرت بزراعة الخضراوات، التي تتطلب ريّاً دائما، وتنتج في عدّة دورات موسميّة في السنة الواحدة.

ذكر الباب السابق أنه مَنْ وَجَدَ من سكان إرطاس أن خسارته ناتجة عن إجراءات تنفيذ القرار، وما لحق بالخضراوات، أو النباتات، أو غيرها من المحاصيل السنوية، التي زُرعت على الأراضي المروية بالقرب من الينابيع، أو جرى منع زراعة الخضروات، وغيرها من النباتات السنوية، أو المحاصيل في الأراضي المروية، نظرا لتحويل إمدادات المياه لتلك الأراضي، وينبغي لمجلس المياه دفع تعويضات للسكان عن الخسارة، التي لحقت بهم من جراء المرسوم.[13] .

- **الباب الخامس**: يتعلّق بالنظام وإحالة جميع المنازعات التي تنشأ بين مجلس المياه، والسكان بشأن كمية المياه المتاحة إلى محكّمين، حيث يتم حلّ أي نزاع قد ينشأ بين المجلس وأي ساكن من سكان إرطاس بشأن كمية المياه المتاحة له لأي من الأغراض المنصوص عليها في الباب "2"، أو بخصوص التعويض المستحق له بموجب الباب 3 أو 4 حيث يُحال هذا النزاع إلى محكّم واحد يُعيّنه المفوض السامي، والتعويض ينبغي أن يكون بقرار نهائي من المحكّم.

المطلب الأول: الانتداب البريطاني وأسباب صدور المرسوم

بحجة ندرة المياه وشحها، في مدينة القدس لعام 1925 وبناء على طلب من بلدية القدس لتوفير المياه قام (بنتويش) حاكم لواء القدس ويافا، ومدعي عام دولة الانتداب البريطاني في قضية إرطاس، وبمصادقة المندوب السامي (هربرت صموئيل) لفلسطين في يوم 25 أيار لسنة 1925 بإصدار مرسوم تم نشره في الجريدة الرسمية «الوقائع الفلسطينية لعام 1925» وأسماه «مرسوم ينابيع إرطاس»، أعطى بموجبه الحق لبلدية القدس، أو أي سلطة أخرى مثل مصلحة إمدادات المياه بتملك نقل الماء من ينابيع قرية إرطاس إلى مدينة القدس، وذلك لزيادة الإمدادات الواردة في الخزانات، وزيادة كميات المياه المخزنة في برك سليمان؛ والتي هي عبارة عن ثلاث برك ماء، أنشأها السلطان العثماني سليمان القانوني جنوب مدينة بيت لحم في فلسطين سنة 943هـ.

ورُخِّص لبلدية القدس تسلّم زمام الأمور في نقل المياه في فترة لا تتجاوز اثني عشر شهرا من تاريخ صدور المرسوم، وبناءً على ذلك تم خرق الاتفاق الشفهي ما بين وجهاء إرطاس، ورئيس بلدية القدس كونه لم يكن في صالح حكومة الانتداب التي كان هدفها تسهيل توطين اليهود في فلسطين بشكل عام وفي مدينة القدس بخاصة.[14]

للوهلة الأولى يبدو أن رئيس بلدية القدس راغب النشاشيبي – والمعروف عنه مساندته لسياسة الانتداب، ودعمه للمشاريع التي قام بها الانتداب – يتحمل مسؤولية إصدار المرسوم إلا أنه يتضح بعد البحث والتدقيق، أنه كان لحكومة الانتداب سيطرة كاملة على بلدية القدس، فقد قامت بتعديل قانون الانتخاب الخاص بتشكيل بلدية القدس من لجنة خاصة، تقوم بإدارة بلدية القدس، ويتم تعيينها مباشرة من قبل المندوب السامي، وأصبحت إدارة البلدية تتكون من: مجلس استشاري يضم عشرة ضباط بريطانيين، أعضاءً رسميين، وعشرة أعضاء غير رسميين يشكّلون الطوائف المختلفة في المدينة: أربعة مسلمين، وثلاثة مسيحيين، وثلاثة يهود، ورئيس المجلس مسلم يمارس مهامه بشكل شكلي.

بناء على طلب الضباط البريطانيين الأعضاء، تم تقديم طلب إلى المندوب السامي لسحب مياه إرطاس إلى مدينة القدس، وصدر المرسوم وفقا لطلب الأغلبية، وعليه قام ممثلو القرية بالاعتراض على هذا المرسوم، ورفعوا اعتراضهم إلى المحاكم العليا داخل فلسطين، (منطقة لواء القدس ويافا) ، وتمت متابعة القضية أمام المحاكم البريطانية[15]، ثم تمّ رفعها إلى مجلس الملك الخاص في لندن.

إن ما يؤكد أن سياسة حكومة الانتداب البريطاني كانت مبيتة للسيطرة على ينابيع مياه إرطاس، قيامها بإنشاء محطة فوق مجرى عين إرطاس عام 1922 لسحب المياه دون الاتفاق مع السكان المحليين، ودون الاهتمام بمصالح السكان واحتياجاتهم.

لقد تم بناء المحطة عام 1922، أي قبل ثلاث سنوات من إصدار المرسوم عام 1925، بالإضافة إلى: تجديد، وتحديث القنوات، والمصادر المائية التي تمدّ القدس بالمياه في قرية إرطاس، وذلك لتعدّد الجهات المستفيدة من مصادر المياه، ولتتلاءم مع زيادة الطلب على المياه وبخاصة بعد إضافة أحياء جديدة خارج أسوار مدينة القدس.

والذي يؤكد صحة الافتراض بأن نقل المياه كان لمصلحة المهاجرين اليهود هو: وقوع ينبوع إرطاس على ارتفاع (725) مترا فوق مستوى سطح البحر إلى الجنوب من مدينة بيت لحم، وتتدفق مياه الينبوع من الخزان الجبلي العلوي الذي يتكون بشكل رئيس من: مواد الحجر الجيري، وتتراوح كمية تدفق المياه ما بين 5 لتر/ ثانية في السنوات الجافة إلى 22 لتر/ ثانية في السنوات الممطرة، وبمعدل يساوي 10 لتر/ ثانية، وبذلك يكون معدل كمية المياه المتدفقة هو 864 م^3/ كل يوم أي ما يعادل 315،360 م^3/ سنة.

وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن الاحتياجات الإنسانية للسكان في ذلك الوقت كانت 10 لتر/ يوم، وتم الافتراض بأن الفاقد خلال عملية النقل سوف يكون 40 % فإن ما يقارب 190،000 م^3/ سنة سوف يتم إيصالها، وتوزيعها في مدينة القدس، ونفترض أن كمية المياه التي يحتاجها المستوطن اليهودي الجديد 20 لتر/ يوم أي ما يعادل 7،3 م^3/ سنة فان كمية المياه المنقولة إلى مدينة القدس سوف تغطي احتياجات (26،000) مستوطن وهذا الرقم يقارب عدد المستوطنين الذي جرى توطينهم في مدينة القدس خلال تلك الفترة، كما سيتبين من خلال الفقرة التالية.[16]

المطلب الثاني: الاستيطان اليهودي، وأسباب إصدار المرسوم

ابتدأت معالم التهويد تظهر مع بناء المستعمرات الأولى على هضاب القدس، فتم إنشاء مستوطنة روميما عام 1921، ثمّ تل بيوت عام 1922، ثمّ بيت هاكيرم 1923، ثمّ ميخور حاييم ورحافيا، باروخ، ونحلات آحيم وكريات موشيه 1924، وبيت واجن ومحانايم، سنهادريا 1925، وكريات شموئيل 1928، وكيرم أفراهام 1929، ونحلات آرنون وتل أرزه 1931.وكجزء لا يتجزأ من فلسطين وكغيرها من القرى فقد أقيمت سلسلة من المستوطنات بجوار قرية إرطاس، وعلى أراضيها ومنها: مستوطنة غوش أو كفار عتسيون، ومستوطنة تقواع وغيرها من المستوطنات التي أنشئت بعد الثلاثينيات.

بعد مراجعة ما حصل من هجرات يهودية الى فلسطين، تبين أنه في عام 1925 بلغ عدد المهاجرين 33.971 مهاجرا مقابل 13 ألفاً في العام 1924، وسكن مدينة القدس ما نسبته 40.7 % تقريباً من المهاجرين اليهود، وذلك بعد أن سمحت حكومة الانتداب قبل ذلك التاريخ للوكالة اليهودية بإقامة[17] مجمعاً سكنياً يهودياً في محيط القدس، وإنشاء المشاريع لتشغيل المستوطنين اليهود، ودفع بدل بطالة لهم من خلال الأموال التي قدّمتها بريطانيا، والولايات المتحدة.[17]

لقد بلغ عدد المستوطنات التي أنشئت في عهد المندوب السامي البريطاني (هربرت صموئيل) فقط إحدى عشرة مستوطنة يهودية، وذلك ما بين عامي 1921 – 1925، وقد احتاجت جميع

هذه المستوطنات والمشاريع التابعة لها إلى مياه إضافية، ما تسبّب في زيادة الطلب على المياه خلال تلك الفترة، حيث أصبح البحث عن مصادر جديدة للمياه ضرورياً، وقد تمكّنت الحركة الصهيونية خلال فترة الانتداب البريطاني، من امتلاك ما يزيد عن (3 %) من مجموع الأراضي الزراعية في فلسطين، وبلغت مساحة الأراضي التي كان يملكها اليهود في نهاية فترة الانتداب عام 1947؛ (1،820،000) دونما وهو ما يعادل 6 % من مساحة فلسطين البالغة [27] مليون دونم، في حين كان مجموع ما يملكونه عند بداية الانتداب لا يزيد عن 2 % فقط.

إن قيام الانتداب البريطاني بتسهيل هجرة اليهود إلى فلسطين، وإعتبارها هجرة شرعية، بالإضافة إلى تسهيل استيطان اليهود وبناء مستعمراتهم في القدس ومحيطها قد تطلب توفير كميات إضافية من المياه اللازمة لاستقرار اليهود في مدينة القدس، وقد تم سابقاً تشكيل المجلس الإداري لبلدية القدس بأغلبيه تضمن تحرير، وإصدار أي مرسوم بما في ذلك المرسوم الخاص بالاستيلاء على مياه ينابيع قرية إرطاس، لذا تعدّ الهجرة اليهودية إلى فلسطين والاستيطان في القدس السبب الرئيس لإصدار المرسوم لمصلحة المهاجرين اليهود دون الاهتمام بمصالح، واحتياجات السكان الأصليين لقرية إرطاس الفلسطينية وذلك على الرغم من وجود فترات جفاف وتم ذلك بالتعاون مع بلدية القدس آنذاك، والذي يدلّ على سياستها في توفير مياه للمهاجرين اليهود، قيامها عام 1926 بسحب المياه إلى القدس من عين فارة على بعد (14 كم) شمال شرق المدينة، وإنشاء مشروع نقل مياه رأس العين إلى القدس ويافا وتل أبيب عام 1935.[18]

المبحث الثالث: قضية إرطاس 1925 /98

تعدّ قضية ينابيع قرية إرطاس رقم (98 \ 1925) التي عرضت على مجلس الملك البريطاني الخاص في عهد الانتداب البريطاني على فلسطين، أول قضيه حقوق مائية في فلسطين تعرض على محكمة العدل العليا وترفع لمجلس الملك الخاص للبتّ فيها، إذ إن جميع القضايا التي نشأت في ظل الانتداب، تم الفصل فيها في فلسطين، إما بواسطة المحاكم النظامية، أو العسكرية.

إن القرار الذي صدر بمصادقة المندوب السامي المتمثل في نقل مياه ينابيع إرطاس إلى مدينة القدس بدون مقابل، تحت ذريعة شحّ المياه في مدينة القدس قد ألحق الضرر بسكان قرية إرطاس ما أدى لرفع الدعوى.

الاختصاص القضائي

قبل النظر في موضوع المرسوم، ووقائع الدعوى، فإن الاختصاص القضائي لهذه المنازعة هو: مجلس الملك الخاص، وذلك كون ميثاق عصبة الأمم قد أوكل إلى بريطانيا العظمى إدارة أراضي فلسطين، التي كانت تابعة سابقا للدولة العثمانية، وذلك بموجب المادة [22] من ميثاق عصبة الأمم.حيث أعطى لحكومة الانتداب ممثلة بالملك التفويض الكامل للتشريع، والإدارة، وفقا لشروط الانتداب، الذي حدّده ميثاق عصبة الأمم، وكذلك ما حدّده عهد الأمم المتحدة في كل من الفصلين الحادي عشر والثاني عشر من الميثاق، حيث أن الملك هو صاحب الاختصاص للبت في المنازعات القضائية وفي التنازل أو الاستيلاء على [19] الأراضي وفقا لقانون الاستعمار لعام 1890.

لقد تم الاعتراض على مرسوم نقل مياه ينابيع إرطاس إلى القدس لدى المحاكم في فلسطين/ لواء القدس، وتم استئناف الحكم الصادر عن رئيس المحكمة العليا لفلسطين رقم (25/ 27) الذي ألغى المرسوم، إلا أن ذلك لم يتوافق مع رغبة حاكم اللواء، ورئيس لجنة إمدادات المياه السيد (بوذري) ، فقام أهالي إرطاس باستئناف القرار الصادر عن المحكمة العليا في فلسطين إلى مجلس الملك الخاص باعتبار المحكمة في فلسطين تجاوزت اختصاصها، وأن صلاحية النظر في هذا الموضوع هي لمجلس الملك الخاص.

لائحة المدعي العام، وحاكم منطقة يافا/ القدس

قدّم حاكم منطقة يافا/ القدس، ومدعي عام دولة الانتداب (نورمن بنتويش) (Bentwich) ، ورئيس لجنة إمدادات المياه السيد (بوذري) لائحة الاستئناف لمجلس الملك الخاص وأوضحوا فيها الآتي:

إن إمداد المياه من ينابيع القرية إلى القدس لعام 1925 كان بسبب حصول ندرة خطيرة في المياه، وعدم توافر المياه لجميع السكان، وذلك لزيادة نسبة المهاجرين اليهود إلى فلسطين.

ورد تعليق لمدعي عام دولة الانتداب (نورمن بنتويش) أن من الواجبات الأساسية للدولة المنتدبة تأمين إقامة وطن قومي لليهود، ولن يؤتى بأي عمل يسيء للحقوق المدنية، والدينية للسكان، والطوائف غير اليهودية، وفي سبيل إقامة الوطن القومي اليهودي تلتزم الإدارة باتخاذ الإجراءات التنفيذية، والتشريعية لعقد التوازن في الحقوق والاحتياجات، ما بين العرب واليهود. ومن حقّ الدولة المنتدبة إمداد السكان بالمياه من [20] قرية نائية، حيث كانت تمد القدس بالمياه منذ عهد بيلاطس النبطي، وأن المرسوم صدر وفقا لصك الانتداب، ويرى بأنّ المحكمة العليا في القدس بنت اعتقادها على المادة الثانية من صك الانتداب بشكل مغلوط؛ إذ أن المرسوم لم يفرق بين السكان في فلسطين، ولم يضر بفئة معينة، ولا يوجد تمييز ضد أي فئة حول استخدام الينابيع وفقاً " لمبدأ العدالة الطبيعية"، وحق سكان الدولة الجديدة في الحصول على المياه.

وبعد دراسة مبّررات جهة الادعاء، كانت توجد فعلاً فترات جفاف في فلسطين وبخاصة في الأعوام 1925 – 1936، ولكن أكثر الأعوام جفافاً عام 1950 – 1951.

وفيما سبق تبيّن لنا أن هدف سياسة الانتداب منذ العام 1922 كان السيطرة على مصادر مياه إرطاس أي قبل حدوث الجفاف، ومع حدوث الجفاف لم يأبهوا بمصالح سكان قرية إرطاس وسدّ احتياجاتهم من المياه وذلك على الرغم من وجود مصادر أخرى تمّد المدينة المقدسة بالمياه مثل: عين سلوان، وعين كارم.[21]

لائحة ممثلي أهالي قرية إرطاس

بالمقابل قُدّمت اللائحة الجوابية إلى مجلس الملك الخاص نيابة عن ملاك الأراضي من قرية إرطاس، يوضحون فيها مطالبهم، وسبب اعتراضهم على المرسوم.**وقدّم اللائحة المحامي البريطاني (مكماهون ولسون) (McMahon) وتضمنت**:

- مطلبهم بإصدار أمر ضد حاكم منطقة القدس ويافا السيد (بنتويش) ، ورئيس لجنة إمدادات المياه عن مدينة القدس السيد (بوذري) لما أصدروه من قرارات تتجاوز اختصاصهم، وتعسفهم في استخدام صلاحياتهم.
- بيان مدى حرمان الأهالي من استخدام مياه الينابيع في القرية؛ لأجل إظهار سبب ذلك المرسوم، الذي أكدّ على حمل مياه الينابيع لبرك سليمان، وتحويلها لاستخدامات بلدية القدس، ولم يسمح لأهالي القرية بالتدخل في عمليات المياه التابعة للجنة الإمداد، مع أن بلدية القدس تعي أن جميع المياه من الينابيع هي حق ملاك الأراضي، وتستخدم لأغراض الشرب والري، وأنه لا يوجد فائض من المياه خارج إطار الاعتماد، ما أثّر على الحياة اليومية لسكان القرية.

إن تحديد كميات المياه هي ملكية خاصة لسكان هذه القرية بحكم العرف والعادة، وذلك كون الينابيع هي المصدر الوحيد لدى سكان القرية في ذلك الوقت، وقد اعترض سكان قرية إرطاس بواسطة ممثليه المحامي [22] البريطاني (مكماهون ولسون) والأساتذة مغنم أفندي مغنم، وحسن أفندي البديري، والسيد سليمان مرّة، على هذا المرسوم، وتتبعوا إجراءات الدّعوى في فلسطين حتى أوصلوها لمجلس الملك الخاص.

المطلب الثاني: البنود القانونية التي استند عليها ممثلو أهالي قرية إرطاس لتفنيد المرسوم وإبطاله

اعتمد ممثلو الأهالي «مكماهون، والاساتذة مغنم، والبديري، ومرّة» في رفع لائحتهم الجوابية لدى مجلس الملك الخاص على كل من: المادة الأولى، والثانية، والثالثة من صك الانتداب، حيث نصّت المادة الأولى على، أن: « يكون للدولة المنتدبة السلطة التامة في التشريع، والإدارة باستثناء ما يكون قد قُيّد في نصوص الصك»، أما المادة الثانية فقد نصت على: « تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن وضع البلاد في أحوال: سياسيّة وإدارية، واقتصادية تضمن إنشاء الوطن القومي اليهودي وفقاً لما جاء بيانه في ديباجة الصك، وترقية مؤسسات الحكم الذاتي، وتكون مسؤولة عن صيانة الحقوق المدنيّة والدينيّة لجميع سكان فلسطين بغض النظر عن الجنس والدين».

وركزت اللائحة على المادة الثانية من صك الانتداب التي تضمنت ثلاثة أمور هي: إنشاء الوطن القومي لليهود، واستقلال مؤسّسات الحكم الذاتي، وصيانة الحقوق المدنية والدينية. واسترعت الانتباه إلى حيث أن صك الانتداب لا يُجيز الاعتداء على الحقوق المدنية والدينية لسكان الإقليم، والتمييز بينهم من أجل إنشاء الوطن القومي لليهود، إلا أن الذي حصل هو العكس، حيث تم الاعتداء على هذه الحقوق بواسطة حكومة الانتداب من أجل إنشاء الوطن القومي لليهود، بالمخالفة لنصّ المادة الثالثة من صك الانتداب، والتي جاء فيها أنه: «يترتب على الدولة المنتدبة أن تعمل على تشجيع الاستقلال المحلّي على قدر ما تسمح به الظروف».وهكذا نجد أن جميع المواد السابقة تؤكد على حقوق السكان، وعدم التعدّي عليها، والاستقلال المحلي لجميع مناطق فلسطين.

كما يُشير ميثاق صك الانتداب في ديباجته إلى إعلان 2 تشرين الثاني 1917م، ويعتمد عليه حتى يتسنّى النظر في ولاية الانتداب، وصحّة إدارته للإقليم، حيث تنصّ الديباجة على ما يلي: "ولمّا كانت دول الحلفاء قد وافقت أيضا على أن تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن تنفيذ التصريح، الذي أصدرته الحكومة البريطانية في (2) تشرين الثاني 1917م، وأقرته الدّول لصالح إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين، على أن يفهم جليا أنه لن يؤتى بعمل من شأنه أن يضرّ بالحقوق المدنيّة والدينيّة، التي تتمتّع بها الطوائف غير اليهودية، الموجودة في فلسطين، أو بالحقوق، والوضع السياسيّ مما يتمتّع به اليهود في أية بلاد أخرى.

وأكدت المادة السادسة من صك الانتداب على ما طرحه الملتمسون سابقا حيث نصت: »على إدارة فلسطين، مع ضمان عدم إلحاق الضّرر بحقوق، ووضع فئات الأهالي الأخرى، أن تسهل هجرة اليهود في أحوال ملائمة، وأن تُشجّع بالتعاون مع الوكالة اليهودية حشد اليهود في الأراضي الأميرية، والموات غير. [23] المطلوبة للمقاصد العمومية"

ومن الاعتراضات التي أثيرت ضد هذا المرسوم – أيضاً – هو أن دستور فلسطين لعام 1922 و1923 الذي شُرِّع وبُنيَ وفقاً لميثاق صك الانتداب البريطاني على فلسطين لعام 1917، أعطى المفوض السامي صلاحية إصدار المراسيم، وبين حدود هذه الصلاحيّة بكونها مُكرّسة لأغراض معينة من أجل السلم، والحكم الجيد، والمصلحة العامة دون المساس بحقوق الأفراد.[24]

لقد بين صكّ الانتداب لعام 1917م، ودستور فلسطين أنه لا يجوز إصدار القوانين، والمراسيم، التي تتعارض مع الحقوق المدنية، ودون أن تكون في الصالح العام، ومن أجل الحكم الجيد مثل: مسألة الضرائب، والجمارك، والآثار، إذ لا يحقُّ للإدارة المساس بحقوق الأفراد؛ لتحقيق المصلحة العامة، إلا أنّ السيطرة على المياه بواسطة المرسوم باعتباره سلطة قانونية، وتحويل المياه إلى القدس، وحرمان الأهالي من تلبية حاجاتهم من المياه، يُعدّ انتهاكا للحقوق المدنية، التي يحميها صكّ الانتداب، وإضراراً بفئة معينة من السكان، دون الآخرين عكس موضوع الضرائب، الذي يُفرض على جميع أفراد الشعب، وفئاته.

وبمجرد تنفيذ قرار المندوب السامي بنقل المياه، فإن ضرراً قد لحق بسكان قرية إرطاس، من خلال نقص المياه، ونتيجة ذلك حصل تغيير في زراعة المحاصيل لعدم توافر المياه، وعدم قدرتهم على زراعة محاصيل موسمّية.

ومن هنا تم الاعتماد على المادة الثانية، كون المرسوم يعتدي على حقوق أهالي إرطاس المدنية، ويحرمهم من حقهم

في أملاكهم، ويلحق بهم ضرراً لا يمكن تعويضه؛ ولذا اعْتُبر أن المرسوم يخدم فقط فئة معينة من السكان، وهم المستوطنون اليهود على حساب أهالي قرية إرطاس حيث تمسّكوا باعتراضهم على المرسوم، واستنادهم في ذلك على حماية الحقوق المدنية، والدينية للسكان.[25]

ووفقاً لبنود صكّ الانتداب، الذي أكّد على مصطلح حماية الحقوق المدنية للسكان في أكثر من موقع، فإن المرسوم مُخالف للنظام العام، وباطل للأسباب التي ذكرت سابقا، وأكد ممثلو أهالي القرية على ضرورة النظر في المادة الثانية، الأمر الذي يلزم المسؤولين، ومصدّري القرارات بحماية الحقوق المدنية والدينية لجميع سكان فلسطين بغض النّظر عن العرق والدين، إلا أنَّ ممثلي الحكومة يرون عكس ذلك، وأنّ المرسوم لم يتضمن أية مخالفة لنظام الحكم، وأن المرسوم يتطلّب تسيير عمل الحكومة، وتحقيق إدارة جيدة، وللمتضرّرين الحقّ في الحصول على التعويض في حال انتهكت حقوقهم، إلا أن القاضي اتبع مبدأ التشريعات السليمة، وتدرّج التشريعات المعترف بها، ورأى أن الأمر انتهاك للمادة الثانية من وثيقة الانتداب، التي أكّدت على واجب الحكومة بحماية الحقوق المدنية والدينية للأفراد المنتمين إلى إقليمها بغض النظر عن الدّين، أو العرق، وعدم التمييز بينهم، وهو ما اعتبره تجاوزاً للسلطة الممنوحة لها، وبالتالي يُعدُّ لاغيا.

وكان لأهل قرية إرطاس ما أرادوه، حيث أن مجلس الملك الخاص بأعضائه «لوردات المجلس»، أصدروا قرارهم بأن المرسوم غير صالح، ويجب تعديله بشكل لا يمسّ حقوق المواطنين، أو إلغاؤه كون المفوض السامي تجاوز حدود السلطة الممنوحة له.[26]

مما سبق نخلص إلى أن سائر المراسيم والقوانين التي صدرت في عهد الانتداب كانت لصالح تسهيل إنشاء وطن قومي لليهود، وتوفير كلّ متطلبات الحياة للمستوطنين المهاجرين الجدد، من جميع أنحاء العالم في تلك السنوات، وبناء المستوطنات لاستيعابهم.

الخاتمة

تناول هذا البحث دراسة أسباب إصدار مرسوم تملّك مياه ينابيع إرطاس، وحرمان أهالي قرية إرطاس من الاستفادة من الينابيع علما بأن أهالي إرطاس كانوا زوّدوا مدينة القدس بالمياه على مرّ التاريخ، ولكن هدف الانتداب على فلسطين كان إنشاء وطن قومي لليهود، ولتحقيق هذا الهدف عمل الانتداب جاهدا على إصدار القوانين، والمراسيم التي تساعد على استقرار المهاجرين اليهود، ولحاجة المهاجرين اليهود إلى المياه ولوجود الجفاف في فلسطين ما بين الأعوام 1925_ 1936 قام الانتداب بإصدار مرسوم لاستملاك مياه إرطاس، ونقلها إلى مدينة القدس دون الاهتمام بمصالح الأهالي، وتوفير احتياجاتهم من الماء.

وبيّن البحث مساعي الانتداب للسيطرة على المدينة المقدسة، وإصدار إدارة بلديتها الأحكام، والقرارات حيث عمل الانتداب على تعديل هيكلية بلدية القدس، حيث أصبحت الغالبية للضباط البريطانيين ولليهود، وبناءً على ذلك تمّ اتخاذ القرارات التي تخصّ مدينة القدس بأغلبية الأعضاء، وقام الانتداب _أيضا_ بتوطين عشرات الآلاف من اليهود في محيط مدينة القدس، في مستوطنات أُنشئت بعد وقوع فلسطين تحت حكم الانتداب، ما زاد الطلب على المياه.

وقد سوّغ المندوب السامي إصدار مرسوم استملاك مياه ينابيع إرطاس لتزويد مدينة القدس بعامة، والحرم القدسي الشريف بخاصة بالمياه، لكن الحقيقة أنه تم إصدار القرار من أجل تزويد المستوطنين اليهود بالمياه خلال فترات الجفاف، التي حلّت على حساب السكان العرب في القرية المذكورة، ما حدا بأهالي القرية إلى رفع قضية لدى المحاكم في فلسطين، التي نقضت قرار الاستملاك، وقامت بإلغائه، وبالمقابل قام المندوب السامي، باستئناف الحكم لدى محكمة الملك الخاصة، التي أكدت على بطلان المرسوم، وذلك بالاستناد إلى صكّ الانتداب نفسه، الذي لا يُجيز المساس بالحقوق المدنية، والسياسية، والدينية لسكان الإقليم.

وتُشكل قضية إصدار مرسوم استملاك الينابيع من قبل المندوب السامي، وأسباب نقضه حالة فريدة في تاريخ الصراع على مصادر المياه في فلسطين، كما أنّها تُبيّن تحيُّز القائمين على تنفيذ صكّ الانتداب البريطاني، وإصدار التشريعات، والمراسيم لصالح الحركة الصهيونيّة في فلسطين.

والدليل على صحّة إفتراضنا بشأن هدف الانتداب بإقامة وطن قومي لليهود، أن صكّ الانتداب تألّف من مقدمة و [28] مادة، وكان هو الدستور الاستعماري الصهيوني، الذي حكمت بريطانيا بموجبه فلسطين طوال فترة انتدابها على فلسطين، وقد تضمّنت المقدمة نصّ تصريح بلفور، ومصادقة عصبة الأمم على انتداب بريطانيا على فلسطين، مع تخويلها مسؤولية تنفيذ التصريح، وتأكيد الصلة التاريخيّة التي تربط الشعب اليهودي بفلسطين، والأسباب التي تدعو إلى إنشاء الوطن القومي لليهود، وأكّدت المواد (2، 4، 6، 7، 11، 22) على إقامة الوطن القومي اليهودي، وشكّلت مخططاً متكاملاً لتحقيق ذلك من النّواحي: الإدارية، والاقتصادية والثقافية.

الهوامش:

1. جريدة فلسطين، عدد 30 حزيران 1925، رجا العيسى، مرسوم ينابيع إرطاس 1925.
2. مصطفى الدباغ، بلادنا فلسطين، كفر قرع، دار الهدى للنشر، الجزء الأول، القسم الأول، 2002، ص 15.
3. مصطفى الدباغ، المرجع السابق الجزء التاسع، القسم الثاني، 2002، ص 13.
4. عدنان العضايلة، القدس بوابة الشرق الأوسط للسلام، عمان، دار الشروق، ط (1) ، 2007، ص 15.
5. معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1978، 50.
6. سليم تماري، القدس 1948 الأحياء العربية ومصيرها القدس، مؤسسة الدراسات المقدسية، 2003، 54. مؤسسة القدس الدولية.
7. زياد المدني، 2004، 311 _ 315. (www. alquds. org) ، الجغرافيا الطبيعية لفلسطين.
8. للدكتور نور الدين، قرية إرطاس معالم وتاريخ، http:// nou- rartas. maktoob. com، 2008.
9. وزارة التخطيط، 1999، 181 _ 183. الدكتور زياد المدني مدينة القدس وجوارها في أواخر العهد العثماني.
10. www. ar. wikipedia. org، ارطاس. وجريدة فلسطين، 1925.
11. جريدة فلسطين، المرجع السابق.
12. جمال برغوث ومحمد جرادات، المشهد الحضاري في ارطاس، 68.
13. urtas springs ordinance. p. c. no 98/ 1925. haycraft. c. j, & corrie. j. in February, p 1821..
14. نجيب عيسى، 1994، ص21، ص130.
15. الاستيطان اليهودي في القدس إبان الانتداب البريطاني، موقع مؤسسة القدس الدولية.
16. Hydrological Sciences journal, Marei. et. al. 2010. p 780.
17. سمير جريس، 1980، 25. بني موريس، المرجع السابق، 235.
18. عادل رياض، 1977، 101. عدنان مسلم، 2002، 4.
19. عبد الكريم خضير، 1997، 65، 96. منظومة القضاء والتشريع في فلسطين. Norman Bentwich , 1927, Judicial interpretation for Palestine, p216.
20. الجغرافيا الطبيعية لمدينة القدس. www. swideg. jeeran. com
21. Judgment of the Chief Justice of Palestine. “H. c. No. 27/ 25” p1828
22. منظومة القضاء والتشريع في فلسطين. ميثاق صك الانتداب لعام 1917 ودستور فلسطين لعامي 1922 و1923.
23. Quincy wright, October 1926, some recent cases on the status of mandated areas, The american Journal of international law, vol. 20, no. 4, p769.
24. Quincy wright, 1926, some recent cases on the status of mandated areas, The american Journal of international law, vol. 20, no. 4, pp 768 – 772.
25. urtas springs ordinance. p. c. no 98/ 1925. haycraft. c. j, & corrie. j. in February, p1834.

المصادر والمراجع:

المراجع العربية:

1. الدباغ، مصطفى مراد، بلادنا فلسطين، كفر قرع، دار الهدى للنشر، ج (1) ، القسم الأول، 2002 – 2003.
2. الدباغ، مصطفى مراد، بلادنا فلسطين، كفر قرع، دار الهدى للنشر، ج (9) ، القسم الثاني، 2002 – 2003.
3. العضايلة، عدنان محمد، القدس بوابة الشرق الأوسط للسلام، ، عمان، دار الشروق، ط (1) ، 2007.
4. المدني، زياد عبد العزيز، مدينة القدس وجوارها في أواخر العهد العثماني 1831 _ 1918، عمان، مطابع الدستور الوطنية، ط (1) ، 2004.
5. برغوث، جمال ومحمد جرادات، المشهد الحضاري في ارطاس – فلسطين، مركز المعمار الشعبي، 2004.
6. تماري، سليم، القدس 1948 الأحياء العربية ومصيرها القدس، مؤسسة الدراسات المقدسية، ط (2) ، 2003.
7. جريس، سمير، القدس _ خطط الصهيونية_ الاحتلال والتهويد، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط (1) ، 1980.
8. جريدة فلسطين، عدد 30 حزيران 1925، مفكرات في اسبوع.
9. خضير، عبد الكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي «المنظمات الدولية "، عمان، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ط (1) ، 1997.
10. رياض، عادل محمود، الفكر الإسرائيلي وحدود الدولة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1977.
11. عيسى، نجيب، مشكلة المياه في الشرق الأوسط، بيروت، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، 1994.
12. مسلم، عدنان أيوب، صفحات مطوية في تاريخ فلسطين المحلي في القرن العشرين، مركز وئام، بيت لحم، ط (1) ، 2002.
13. موريس، بني، طرد الفلسطينيين وميلاد مشكلة اللاجئين، دار الجليل، عمان، ط (1) ، 1993
14. معهد البحوث والدراسات العربية، 1978، القاهرة.
15. وزارة التخطيط والتعاون الدولي، 1999، معالم التراث الثقافي والحضاري المهددة في محافظات الضفة الغربية.

المراجع الانجليزية:

1. *Norman Bentwich , 1927, Judicial interpretation for Palestine.*
2. *Norman Bentwich , 1927, Palestine, Journal of comparative legislation & international law, vol. 9. no. 3, pp 186 _ 189.*
3. *Quincy wright, 1926, some recent cases on the status of mandated areas, The american Journal of international law, vol. 20, no. 4, pp 768 – 772.*
4. *Urtas Springs Ordinance ,P. C. no 98/ 1925, Haycraft, C. J. and corrie, J. in february, 1926*
5. *Judgment of the Chief Justice of Palestine. "H. c. No. 27/ 25"*
6. *Hydrological Sciences Journal – journal des Sciences hydrologiques, 55 (5) , 2010.*

المراجع الالكترونية ذات الصلة:

1. www. alquds - online. org. الاستيطان اليهودي في فلسطين إبان الانتداب البريطاني
2. www. un. org. ميثاق الامم المتحدة
3. www. ar. wikipedia. org. مدينة بيت لحم وقراها
4. www. swideg. jeeran. com. القدس، الجغرافيا الطبيعية للمدينة
5. www. alquds. org. الجغرافية الطبيعية لفلسطين
6. http:// nourartas. maktoob. com قرية ارطاس معالم وتاريخ، الدكتور نور الدين، كانون الأول، 2008.
7. http:// muqtafi. birzeit. edu. منظومة القضاء والتشريع في فلسطين المقتفي